



مِنَظَّمَةُ الصِّحَّةِ الْعَالَمِيَّةِ

قَرَار

RESOLUTION

EM/RC46/R.2

ش م/ل إ46/ق - 2

23 أيلول/سبتمبر 1999

اللجنة الإقليمية
لشرق المتوسط

الدورة السادسة والأربعون

البند 4 (أ) من جدول الأعمال

مبادرة التحرُّر من التبغ

اللجنة الإقليمية،

بعد أن استعرضت التقرير المرحلي حول مبادرة التحرُّر من التبغ في إقليم شرق المتوسط⁽¹⁾،

وإذ تلاحظ مع القلق الأخطار الهائلة للتبغ التي تتعرض لها جميع الفئات العمرية في إقليم شرق المتوسط،

وإذ تقدر الجهود التي تبذلها السلطات الوطنية في هذا الصدد،

وإذ تدرك الحاجة الملحة إلى بذل المزيد من الجهود من أجل وقف انتشار وباء التبغ، بل وتحقيق انخفاض في اتجاهات التدخين، وتدرك أهمية بلوغ مرامي مبادرة التحرُّر من التبغ في إقليم شرق المتوسط،

وإذ تُذكِّر بما نص عليه القرار ش م/ل إ34/ق - 7 حول مكافحة التدخين، والقراران ش م/ل إ36/ق - 7، وش م/ل إ39/ق - 9 حول أنماط الحياة الصحية، والقرار ش م/ل إ43/ق - 12 حول الوقاية من السرطان ومكافحته،

(1) الوثيقة ش م/ل إ46/وثيقة إعلامية/1.

1. تقرّ خطة العمل المنقّحة لمكافحة التبغ في إقليم شرق المتوسط؛

2. تحث الدول الأعضاء على ما يلي:

1.2 وضع وتنفيذ برامج وطنية واضحة الأهداف لمكافحة التبغ، في ضوء خطة العمل الإقليمية، للمدة حتى سنة 2003، مع إعطاء هذه البرامج أولوية الاهتمام، على أن يشارك فيها كل القطاعات الرئيسية والفئات التي يمكن أن تسهم بدور فيها، وأن يتم إدماجها في برامج أنماط الحياة الصحية، والتعليم العام؛

2.2 ضمان تأكيد التشريعات القائمة لمكافحة التبغ تأكيداً واضحاً وتنفيذها تنفيذاً فعّالاً؛

3.2 المشاركة الفعّالة والواسعة في الإجراءات التي تؤدي إلى اعتماد وتوقيع الاتفاقية الإطارية لمكافحة التبغ؛

3. تطلب إلى المدير الإقليمي ما يلي:

1.3 دعم البلدان في وضع برامجها الوطنية لمكافحة التبغ، وإعداد آليات لرصد تنفيذ هذه البرامج؛

2.3 إعداد نظام إقليمي للترصد يتولى تقييم تأثير التدخين على الصحة، ورصد ما يجد من تطورات؛

3.3 تعزيز تنسيق الأنشطة، وتبادل الخبرات بين الدول الأعضاء في مجال مكافحة التبغ، ولاسيّما في ما يتعلق بدور وسائل الإعلام، والتعليم، والتشريعات.